

Distr.: General
28 June 2010
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
الدورة الثامنة والتسعون

محضر موجز (جزئي) * للجلسة ٢٦٩٤

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٢ آذار/مارس ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد إيواساوا

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الدوري الثالث لأوزبكستان (تابع)

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

* لم يعد محضر موجز لباقي الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم تصويبات هذا المحضر بوحدة من لغات العمل. كما ينبغي أن ترد في مذكرة، مع إدخالها على نسخة من المحضر ذاته. وينبغي أن ترسل التصويبات خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official

Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر الجلسات العامة للجنة لهذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠.

العهد، وما خصص لها من تمويل لتمكينها من الحفاظ على هويتها الثقافية.

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الدوري الثالث لأوزبكستان (تابع)
(CCPR/C/UZB/Q/3، CCPR/C/UZB/Q/3/Add.1 و CCPR/C/UZB/Q/3)

٥ - السيد عمر: أشار إلى أن صياغة الفقرتين ٦٩٩ و ٧٠٤ من التقرير (CCPR/C/UZB/3) تشير إمكانية وجود مشاكل كبيرة في تطبيق المادة ١٨ من العهد؛ وتشير الفقرة ٧٠٧ أيضا مشاكل خطيرة فيما يتعلق بالقانون الدولي. وفيما يتعلق بالتحول إلى دين آخر، يعترف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان صراحة بالحق في تغيير الدين. وفي المادة ١٨ من العهد وفي إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد، يعترف بالحق في تغيير الدين ضمنا بالضرورة. ويسمح كل دين من الأديان بالتبشير بشكل غير مباشر من خلال الحق في إظهاره وتعليمه ونشره. ومع ذلك، يحظر التبشير والعمل التبشيري، ويعاقب عليه في أوزبكستان، وهذا الموقف القاطع يشكل تحديات خطيرة. وسبق أن اعترفت لجنة حقوق الإنسان بوجود التبشير العدواني، الذي يعتبر غير مقبول عندما يهاجم الضمير أو لا يستخدم الوسائل السلمية. ومع ذلك، يمكن أن يكون التبشير، كما كان في كثير من الأحيان، غير عدواني. وقال إنه لا يفهم لماذا يمنع الأفراد من دعوة الآخرين إلى دينهم بالوسائل السلمية ويعاقبون على ذلك. وسأل عما إذا كانت أوزبكستان تنتظر في إدخال بعض الوضوح في تعاملها مع التبشير حتى لا تكون قوانينها في تناقض مباشر من المادة ١٨ من العهد.

٦ - السيدة شانيه: أشارت إلى التغيير الجدير بالملاحظة في جو الإجراءات منذ النظر في التقرير الدوري الثاني في عام ٢٠٠٥، على الرغم من أن أوزبكستان جاءت إلى الاستعراض الحالي بموقف أفضل، بعد أن ألغت عقوبة الإعدام، وشرعت حق المثل أمام القضاء من بين الإنجازات

١ - بناء على دعوة من الرئيس، جلس أعضاء وفد أوزبكستان إلى طاولة اللجنة.

٢ - السيدة موتوك: أعربت عن رغبتها في معرفة عدد الأشخاص الذين سجنوا بسبب معتقدهم الدينية أو انتمائهم إلى حركة دينية. بموجب المادة ٢٤٤ من القانون الجنائي لأوزبكستان. وفيما يتعلق بالمادة ٢٥ من العهد، قالت إنها ترغب في معرفة ما تم عمله لتنفيذ التوصية ٢٢ من الملاحظات الختامية (CCPR/CO/83/UZB). وأشارت إلى أن الفقرة ٧٠٧ من التقرير الدوري الثالث تشير إلى أن التبشير لا يزال يشكل مخالفة يعاقب عليها. بموجب المادة ٢٤٠ من القانون الجنائي، حتى عندما تستخدم قوة الإقناع وحدها، دون اللجوء إلى القوة.

٣ - وطلبت التعليق على التقارير التي تفيد بأن الخوف من التعرض لضغوط جسدية أو نفسية من الحكومة قد أدى إلى منع العديد من المنظمات غير الحكومية من التسجيل. وعلاوة على ذلك، تشير التقارير الواردة من المنظمات غير الحكومية إلى وجود رقابة مالية حكومية مفرطة، غالبا بهدف عرقلة أو وقف أنشطتها.

٤ - وبعد أن أشارت إلى أن أوزبكستان تعترف بالقوميات بدلا من الأقليات، قالت إنها تود أن تعرف ما هي الحقوق التي منحت للجماعات التي تعترف بها أوزبكستان كقوميات، والتي تعتبر من الأقليات. بموجب المادة ٢٧ من

ويرتبط عُشر هذه المنظمات، بأديان أخرى غير الإسلام. وكان هذا التنوع نتيجة لتعزيز التحديد الذاتي للهوية الدينية، وزيادة الابتعاد عن الإلحاد الذي كانت ترعاه الدولة إبان الحقبة السوفياتية، والحق في حرية الدين التي تكفلها الحكومة. وتولي الحكومة اهتماما كبيرا للحفاظ على التفاهم والتسامح الديني، اللذين أثبتتهما تاريخيا شعوب أوزبكستان، التي يساورها القلق من أن يؤدي النشاط التبشيري والتبشير إلى اختلال الوضع الراهن. ونفخر بأنه لم تحدث في أوزبكستان أية صراعات دينية أو عرقية في السنوات التي انقضت منذ أن نالت استقلالها، الأمر الذي يعتبر جديرا بالملاحظة في ضوء عدم الاستقرار في المنطقة. وتعتبر فكرة التمييز بين التبشير العدواني والسلمي مثيرة للاهتمام لكنها تثير مسألة كيفية تحديد المعايير والجهة التي تحددها. ويعترف الوفد بقيمة النظر في إدخال مزيد من الوضوح في السياسة المتعلقة بالتبشير، وسيولى الأمر مزيدا من الدراسة.

١٠ - وفيما يتعلق بمفهوم الأقليات، أفاد بأنه سبق النظر في إدراج مصطلح "الأقليات العرقية"، أثناء صياغة الدستور. وقد تقرر أن ما يعادله باللغة الأوزبكية له دلالة سلبية، ويمكن أن يفسر على أنه مهين ويدل على عدم الاحترام. ومن أجل تجنب الإساءة إلى أي مجموعة عرقية، فقد استخدم مصطلح "القوميات" بدلا من ذلك. واعتبر أن هذا المصطلح مرادف لمصطلح "الأقليات العرقية".

١١ - وردا على سؤال بشأن الموارد المتاحة للجنة التي أنشئت بموجب مرسوم رئاسي لمكافحة الاتجار بالبشر، قال إن اللجنة ليست كيانا حكوميا منفصلا أو دائما وإنما أنشئت على أساس طوعي. وهي تتكون من أمانة من شخصين وتضم في عضويتها بالإضافة إليه، أمين المظالم، وعددا من الوزراء وممثلي المنظمات غير الحكومية. ولم تكن هناك حاجة إلى أي أموال إضافية لتلك اللجنة.

الأخرى. وتتمثل مهمة اللجنة في إعلام الدولة بما إذا كان يجري احترام أحكام العهد، وشددت على أهمية حصول اللجنة على جميع الوثائق التي تحتوي على معلومات موثوقة ومعززة، سواء إذا كانت قد قدمت من المنظمات غير الحكومية أو غيرها من هيئات حقوق الإنسان أو الإجراءات الخاصة. ومع ذلك، فقد تمكن الأعضاء من طرح أسئلتهم، وأتيحت للوفد فرصة الرد بحرية، بغض النظر عما إذا كان يتفق معهم.

٧ - وفيما يتعلق بمسألة نشر المعلومات المتعلقة بالعهد، أعربت عن تقديرها لكتيبات المعلومات التكميلية التي قدمت إلى أعضاء اللجنة. ويقدم إحداها بوجه خاص معلومات عن تنفيذ الملاحظات الختامية للجنة، (CCPR/CO/83/UZB/2). ومع ذلك، وفي حين أن ترقيم الوثيقة وهيكلها يوازيان الملاحظات الختامية، إلا أن نص الملاحظات والتوصيات قد حذف. وإذا كان من المقرر أن تعد وثيقة مماثلة لتغطية نتائج الجلسات الحالية، طلبت أن تدرج فيها توصيات اللجنة.

٨ - السيد سعيدوف (أوزبكستان): قال إن الدور المقصود من كتيب المعلومات التكميلية هو أن يكون بمثابة حلقة وصل بين التقريرين الدوريين الثاني والثالث. وقد أغفلت التوصيات عمدا لأن الوثيقة موجهة للخبراء الذين يعتبرون على دراية بها بالفعل. وقد تم توزيع الكتيب الثاني، دون أن يترجم إلى اللغة الإنكليزية، ويتضمن معلومات عن تنفيذ خطة العمل الوطنية التي تستند إلى توصيات اللجنة. ويتضمن التوصيات التي أدرجت في الخطة ومعلومات عن الكيفية التي نفذت بها.

٩ - وذكر أن قوانين أوزبكستان تحظر النشاط التبشيري والتبشير. وأوزبكستان بلد متعدد الطوائف تقليديا وتعد موطنًا لـ ١٦ دينا من الأديان. وقد ازداد عدد المنظمات الدينية في أوزبكستان عشرة أضعاف منذ عام ١٩٩٠.

١٢ - وأضاف بأن حكومته على علم بالتقارير المتعلقة بعمل الأطفال، وأشار إلى أنه تم تخصيص ستة تقارير من المنظمات غير الحكومية الأمريكية بكاملها لهذه المسألة. بيد أنه لا يتفق مع الوقائع والبيانات والحجج الواردة في هذه التقارير. ويعتبر القضاء على عمالة الأطفال مسألة ذات أولوية قصوى بالنسبة للحكومة. وعلى مدى السنتين الماضيتين، اتخذت تدابير عدة: فقد رفع الحد الأدنى لسن العمل من ١٤ إلى ١٥ سنة وتم تشديد العقوبات المفروضة على الاستخدام غير القانوني لعمل الأطفال؛ وتم التصديق على اتفاقيتين لمنظمة العمل الدولية واعتماد خطة عمل وطنية. وهناك أيضا جانب إيديولوجي ويتعلق بالسياسة الخارجية في المسألة المتصلة بسياسة أوزبكستان إزاء القطن. فقد رفضت أوزبكستان بيع القطن لدول غربية، بما في ذلك الولايات المتحدة، وبدلا من استعمال بورصة ليفربول لتبادل القطن، اختارت استخدام بورصة طشقند. وفي أعقاب حلول القطن الأوزبكي محل القطن الأمريكي في السوق الآسيوية، تغيرت مواقف العديد من أصحاب المشاريع الغربية التي عانت من خسائر مالية كبيرة نتيجة لذلك، والتي كانت تلتزم الصمت سابقا، وشنت حملة إعلامية واسعة بشأن الاستخدام المزعوم للالإنساني لعمل الأطفال. وتعتقد أوزبكستان بأن المصالح الاقتصادية المتجردة من المبادئ لبعض الشركاء التجاريين الغربيين كانت وراء هذه الحملة. ويقوم المزارعون الخواص حاليا بزراعة القطن دون تدخل الحكومة. أما الادعاء بأن الأطفال الذين تتراوح أعمارهم من ٨ إلى ١٠ سنوات يعملون في جني القطن فلا يعكس الوضع الحقيقي، كما أكدته أوزبكستان في مؤتمر قمة منظمة العمل الدولية في حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

١٤ - السيد رحمانوف (أوزبكستان): قال إن جميع القضاة يعينون لمدة خمس سنوات. ويتولى رئيس الجمهورية الموافقة على جميع التعيينات. ويتم ترشيح القضاة في المحكمة العليا والمحكمة الاقتصادية العليا والمحكمة الدستورية من جانب مجلس الشيوخ ويتم ترشيح القضاة في المحاكم الأدنى عن طريق لجنة المؤهلات الملحقه بمكتب الرئيس. وتترأس لجنة المؤهلات حاليا نائبة في المجلس التشريعي ويشمل أعضاؤها الـ ١٧، نوابا وباحثين قانونيين وممثلين عن المجتمع المدني، ووكالات إنفاذ القانون والمنظمات غير الحكومية. وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة. ويعتبر نظام التعيين هذا نظاما فعالا وديمقراطيا.

١٥ - وأفاد بأن ممثلا عن المحكمة العليا يشارك في الجلسة الحالية لأن حوالي ربع الأسئلة التي طرحتها اللجنة تتعلق بقضايا تدخل في اختصاص المحكمة العليا: المثول أمام القضاء، وإلغاء عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد والسجن الطويل الأمد، وغيرها.

١٦ - السيد أحمدوف (أوزبكستان): قال إن أوزبكستان، شأنها شأن دول كثيرة أخرى، قررت جمع جميع المحامين في هيئة مركزية واحدة. ومن أجل ذلك، تم إنشاء غرفة المحامين لتحل محل رابطة المحامين. وتقدم وزارة العدل الدعم لأنشطة الغرفة، بما في ذلك التدريب، والتأكد من استيفاء متطلبات الترخيص وتضطلع بمختلف المهام الإدارية. وتحفظ الوزارة بقائمة تضم جميع المحامين وتتاح للجمهور، وهي مسؤولة أيضا عن تسجيل الشركات والمؤسسات القانونية. وتتبع

١٣ - السيد شوديف (أوزبكستان): قال إن أوزبكستان كانت بصدد إدخال جوازات السفر البيومترية، وكانت مسألة تأشيرات الخروج قيد المناقشة. وقد تعذر اعتماد

المؤسف أنه لا تتوافر إحصاءات عن الأشخاص عديمي الجنسية. وهناك لجنة خاصة، تضم ممثلين من الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، تعد مسؤولة عن استعراض جميع طلبات الحصول على الجنسية وتخضع توصياتها لموافقة رئيس الجمهورية.

٢١ - وردا على الأسئلة التي طرحت في الجلسة السابقة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، قال إن وفده سيقدم ردودا مكتوبة للجنة بشأن الأفراد المذكورين.

٢٢ - السيدة موتوك: قالت إن مسألة التبشير سبق أن أثّرت في التقرير السابق (الفقرة ٢٢). وكان هذا المصطلح يفهم سابقا على أنه يعني التحول القسري، ولكن ذلك ليس معناه كما هو مستخدم في العهد. ولذلك، فإن اللجنة عمدت إلى التفريق بين التبشير العدواني وغير العدواني. وتشير المادة ١٨ من العهد إلى الحق في حرية الدين والحق في التعبير عن الدين من خلال التدريس، وهو ما يعني ضمنا الحق في تدريسه للآخرين. وينبغي أن تفهم هذه المادة بالاقتران مع المادة ١٩ التي تتصل بحرية التعبير، التي تشمل حرية تلقي المعلومات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الحق في حرية تكوين الجمعيات ينطوي ضمنا على الحق في الانسحاب من الجمعيات، بما فيها الجمعيات الدينية.

٢٣ - السيد قهليلين: قال إنه، نظرا لضيق الوقت، يقبل الرد خطيا على سؤاله بشأن استقلال السلطة القضائية ومشاركتها في إعداد التقرير. وأعرب عن أسفه لأن يرى أن 'دار الحرية' قد أعطت أوزبكستان ترتيب (٧)، وهو أدنى مستوى للحرية، وأعرب عن أمله في أن يرى تغييرا وقت تقديم التقرير الدوري المقبل.

٢٤ - السير نايجل رودلي: سأل عن المعايير المستخدمة في المحكمة العليا من أجل تخفيف أحكام الإعدام، وما إذا كانت العملية عامة أو خاصة. وقال إنه يرحب بأي معلومات إضافية

الحكومة سياسة ترمي إلى ضمان تمتع جميع المواطنين بحق الحصول على مشورة قانونية. ويتمتع المحامون بالحماية من الملاحقة القضائية التي لا أساس لها.

١٧ - وأضاف بأنه تناح للمواطنين الذين تتراوح أعمارهم من ١٨ إلى ٢٧ عاما والذين ينتمون إلى منظمة دينية مسجلة لا يسمح لأعضائها بحمل السلاح أو الخدمة في القوات المسلحة، خدمة مدنية بدلا عن الخدمة العسكرية. وتتألف الخدمة البديلة من عمل لا يتطلب المهارة من مختلف الأنواع، وتقديم الخدمات الاجتماعية، أو المشاركة في جهود التنظيف بعد وقوع كارثة طبيعية أو حالة طارئة.

١٨ - السيد سعيدوف (أوزبكستان): قال إنه لا يعلم شيئا عن وجود أي صعوبات في تسجيل المنظمات غير الحكومية. وهو لا يعلم عن أي حالة تم فيها رفض تسجيل منظمة غير حكومية. بيد أن التشريع الأوزبكي، يشترط أن تنشأ جميع المنظمات غير الحكومية بوصفها كيانات قانونية. وعندما حصلت البلاد على استقلالها، كان هناك ٢٠٦ منظمات غير حكومية. وبعد عشر سنوات ارتفع هذا العدد إلى ٣٠٠، وبحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ كان هناك أكثر من ٥٠٠ منظمة غير حكومية نشطة. وليس هناك سبب يدعو إلى الاعتقاد بأن هناك أي خوف من المضايقة.

١٩ - وأفاد بأن اشتراط ضرورة وجود ما لا يقل عن ١٠٠ عضو في المنظمات الدينية من أجل تسجيلها ليس مشكلة بالنسبة للمنظمات الدينية الإسلامية. ويطبق هذا القانون على أي حال تطبيقا متحررا تماما وسمح بتسجيل بعض المنظمات المسيحية بوجود ٥٠ عضوا فقط.

٢٠ - وفيما يتعلق بالجنسية، ذكر أن هناك ثلاث فئات من الأشخاص في أوزبكستان: المواطنون الأوزبكيون، الذين يمثلون الغالبية الساحقة؛ وعديمو الجنسية، وهم عادة من الغجر وهم في حكم المواطنين، والمواطنون الأجانب. ومن

حول هذه العملية. وتساءل أيضا عن الدور الذي يمكن أن تقوم به المحكمة العليا والسلطة التنفيذية، أو الوكالات التابعة للدولة فيما يتعلق بمتابعة توصيات اللجنة.

٢٥ - السيد رحمانوف (أوزبكستان): قال إن تخفيف حكم الإعدام إلى السجن المؤبد أو السجن لمدة طويلة تقررته المحكمة العليا في امتثال صارم للتشريعات ذات الصلة. والمعياران الرئيسيان المطبقان هما طبيعة الجريمة ومدى الأضرار التي لحقت بالمجتمع والأفراد.

٢٦ - السيد سعيدوف (أوزبكستان): قال إنه عندما ألغيت عقوبة الإعدام، كان يجري تخفيف العقوبة وفقا للأحكام المنقحة من قانون العقوبات المستخدمة في إصدار الأحكام. ويمكنه تقديم عدد من المواد ذات الصلة. وتنظر المحكمة العليا في القضايا وفقا لقانون الإجراءات الجنائية، على أساس إجراءات الإشراف، بمعنى أنها تعالج الحالات كما لو كانت تعيد فتحها.

٢٧ - وفيما يتعلق بالتبشير، أشار إلى أن لكل شخص الحق في اختيار أي دين بحرية. ويعد ذلك عنصرا أساسيا من عناصر حرية التعبير والدستور والعهد. وتكفل أيضا حرية التعليم الديني. وقبل الاستقلال، لم يكن هناك سوى اثنتين من المؤسسات التعليمية الدينية في أوزبكستان، ولكن هناك حاليا أكثر من ٢٠ مؤسسة، كلها إسلامية. ومع ذلك، فإن القانون لا يسمح بالأنشطة التبشيرية ونشر المؤلفات الدينية بصورة غير قانونية أو تحويل الأشخاص من دين لآخر. وسيقوم وفده بالتأكيد بإجراء دراسة دقيقة لتوصيات اللجنة في هذا المجال.

٢٨ - وأفاد بأن أوزبكستان تعمل على إنشاء سلطة قضائية قوية ومستقلة، وبأها أحرزت تقدما كبيرا منذ الاستقلال. وتدرك حكومته ما يستلزمه إنشاء جهاز قضائي مستقل وتجري دراسة دقيقة لتجربة البلدان الديمقراطية.

أما بالنسبة لمشاركة ممثل عن المحكمة العليا في الجلسة، أفاد بأنه ليست هناك حاجة لبناء جدار فاصل بين السلطتين التنفيذية والقضائية، نظرا لأهمتهما تعمالان معا.

٢٩ - وأضاف بأنه يمكن احترامها بالغاً لعمل 'بيت الحرية' لكن تلك المنظمة تقوم على ما يبدو بتقييم الحرية من حيث الحقوق المدنية والسياسية فقط، في حين أن القانون الدولي المعاصر يعتبر أن جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية غير قابلة للتجزئة. وتعمل أوزبكستان لما فيه مصلحتها، وليس لتحسين تصنيفها مع أي منظمة.

٣٠ - وأعرب عن شكره للجنة للمناقشة البناءة. وكانت هناك بالتأكيد لحظات من التوتر، لكنه لا يمكن التوصل إلى الحقيقة إلا في مثل هذه المناقشات الساخنة. وستتاح الملاحظات الختامية للجنة للجمهور وسيعمل وفده قريبا على وضع خطة عمل وطنية مفصلة لتنفيذ التوصيات المقدمة. وستجري صياغة الخطة بمساعدة من شركاء أوزبكستان الدوليين: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمات أخرى.

٣١ - الرئيس: قال إنه نظرا لضيق الوقت، فإن اللجنة غالبا لا تعترف بالتقدم المحرز بقدر ما تعرب عن قلقها، ولكنها سوف تحيط علما في ملاحظاتها الختامية بالتقدم المحرز من جانب أوزبكستان.

٣٢ - وذكر أنه كان هناك حوار بناء مع الوفد، على الرغم من الافتقار المؤسف إلى ترجمة ردود الحكومة المكتوبة التي قدمت بإحدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة. وكانت اللجنة مسرورة جدا لاستقبال مثل هذا الوفد الرفيع المستوى.

٣٣ - انسحب أعضاء وفد أوزبكستان.

عُُلِّقت الجلسة الساعة ١٦/٢٥ واستؤنفت الساعة ١٦/٣٥.

لا سيما بالنظر إلى أهمية تحسين حالة حقوق الإنسان في الدول الأطراف في الاتفاقية.

٣٨ - السيد قهليلين: قال إن الوضع الحالي غير مرض ولا يدع أمام اللجنة سوى خيارات قليلة. فمن ناحية، سيكون تعليق النظر في التقرير لعدم توفر الموارد غير منصف للدول الأطراف التي قدمت تقاريرها بإحدى اللغات الرسمية على النحو المطلوب. ومن ناحية أخرى، لن يكون ممكناً أيضاً استمرار الاعتماد على موارد الأمانة التي لم تخصص تحديداً لاستخدام اللجنة. وبالنظر إلى أن المادة ٣٦ من العهد تنص على أن المسؤولية عن توفير المزيد من الموظفين والتسهيلات اللازمة للأداء الفعال لمهام اللجنة تقع على عاتق الأمين العام، فمن غير الملائم أن يوضع عبء توفير مثل هذا الدعم على مفوضية حقوق الإنسان. ولن تكون اللجنة قادرة على العمل بشكل صحيح حتى يتم حل المشكلة.

٣٩ - السيد لالاها: قال إنه ينبغي أيضاً إيلاء اهتمام للصعوبات التي تواجهها اللجنة أحياناً فيما يتعلق بعمل البروتوكول الاختياري. وبعد أن أشار إلى أن الشكاوى التي سبق أن قدمتها اللجنة إلى الجمعية العامة لم تساعد على ما يبدو على تحسين الأمور، طلب من الأمين العام المساعد إسداء المشورة بشأن التدابير الداخلية التي يمكن أن تتخذها اللجنة لتحسين الوضع. وعلاوة على ذلك، سيكون من المفيد معرفة ما إذا كان ينبغي للجنة أن تتوجه بالنداء مباشرة إلى الهيئات المسؤولة عن تخصيص الموارد لخدمات الترجمة التحريرية، كاللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٤٠ - السير نايجل رودلي: قال إن حضور الأمين العام المساعد ورئيس قسم الميزانية بمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في هذه الجلسة هو في حد ذاته دليل على الجدية التي تولي لشواغل اللجنة. وقد لا تكون أهمية قائمة المسائل واضحة بما فيه الكفاية. وتتمكن اللجنة من خلال دعوة

٣٤ - الرئيس: قال إن الأمين العام المساعد لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، ومدير مكتب نيويورك لمفوضية حقوق الإنسان ورئيس قسم الميزانية في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات قد دعوا للاجتماع مع اللجنة لمناقشة القضايا المتعلقة بالوثائق.

٣٥ - وأفاد بأنه بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يطلب من الدول الأطراف أن تقدم تقارير دورية إلى اللجنة. ومن أجل تيسير النظر في تقارير الدول الأطراف، يطلب إلى هذه الدول الرد مسبقاً على قائمة المسائل. وتنسم ترجمة كل من تقارير الدول الأطراف والردود الخطية على قائمة المسائل إلى لغات عمل اللجنة بأهمية قصوى. وكانت اللجنة تعتمد في الماضي على شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لتقديم تلك الخدمة، ولكن تمت مواجهة مشاكل في الدورات الأخيرة للجنة.

٣٦ - وأضاف أنه سبق في اجتماع مع الشعبة طالبت اللجنة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بعقده، أن أوضح ممثلون عن الشعبة بأنه، بما أن تقارير الدول الأطراف قد صدر بها تكليف، في حين أن الردود الخطية على قائمة المسائل ليست كذلك، فإن هذه الردود لا تترجم إلا إذا كانت الموارد متاحة. كما تمت الإشارة إلى أنه لم تخصص موارد كافية لمكتب جنيف، وأنه كان هناك نقص بالغ في المترجمين العاملين من اللغة الروسية إلى الإنكليزية.

٣٧ - وفي ضوء الطلبات المتزايدة المفروضة على الشعبة من خلال إنشاء مجلس حقوق الإنسان، وما نجم عن ذلك من أثر على خدمات الترجمة التحريرية وتجهيز الوثائق المقدمة إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، قال إنه يود أن يعرف ما هي التدابير التي قد تتخذ من أجل حل المشاكل الراهنة،

٤٣ - وأفاد بأن من المهم أن نعترف بأن خدمات الترجمة التحريرية في نيويورك، التي كانت متاحة على مدار الساعة يوميا، كانت عموما أكثر موثوقية من نظيرتها في جنيف. وتكمن المشكلة في خدمات الترجمة التحريرية في جنيف بوجه خاص، لا في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي هذا السياق، سيكون من المثير للاهتمام أن نستمع إلى وجهات نظر الأمين العام المساعد بشأن مسألة الموارد المخصصة لمجلس حقوق الإنسان منذ إنشائه.

٤٤ - السيد عمر: قال إن أعضاء اللجنة قد يضطرون إلى عدم المشاركة في أنشطة اللجنة إذا كانت مشاكل الترجمة التحريرية ستجعل من المستحيل عليهم أداء مهامهم.

٤٥ - السيدة موتوك: قالت إنه، على الرغم من أن مشاكل ترجمة الوثائق كانت تظهر دوما، فإن الوضع قد تدهور خلال السنوات العشر الماضية؛ فتقارير الدول الأطراف، التي كانت تتاح فيما مضى بلغتين أو ثلاث من لغات العمل، لا توزع في بعض الحالات إلا باللغة الأصلية. وتساءلت إلى أين سيقودنا هذا الاتجاه الذي يبعث على القلق إزاء زوال التنوع اللغوي. وذكرت أن بعض زملائها في المنظمات الأخرى رفض المشاركة في المناقشات إذا لم تترجم الوثائق ذات الصلة إلى لغات عملهم.

٤٦ - السيد ريفاس بوسادا: قال إن مسألة الترجمة قد أثرت، دورة بعد دورة، ولكن دون جدوى. ومن الضروري، في محاولة للتوصل إلى حل مرض، تحديد المدى الذي أثرت به احتياجات مجلس حقوق الإنسان من الوثائق على تقديم الخدمات إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان، نظرا لأنه ينبغي ألا يسمح باستمرار التنافس الداخلي على الموارد.

٤٧ - السيدة موراليس (أمانة اللجنة): قالت إن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان كانت مضطرة خلال الأعوام الـ ١٥ الماضية، إلى التخلي عما كان في

الدول الأطراف إلى الإجابة مسبقا على شواغل محددة، من الانتقال مباشرة إلى الحوار في جلساتها العامة، وبالتالي تبسيط واجباتها كما سبق أن طلب إليها مرارا. بيد أنه إذا لم تكن الردود الخطية متوفرة بلغات عمل اللجنة، فإنه يتعين على الدولة الطرف أن تتلوها في الجلسة العامة، وهو أمر يعني استعمال الوقت المحدود أصلا على نحو يؤدي إلى تقويض المبادرة الهامة المتعلقة بتبسيط العمل. وأضاف أن اللجنة تمر حاليا في مرحلة انتقالية بين نظامها الحالي وطريقة للعمل يتم في إطارها الاستعاضة عن التقارير الدورية الفعلية بالردود الخطية مما يؤدي بالتالي إلى تخفيض عبء العمل عموما، بما في ذلك احتياجات الترجمة التحريرية.

٤٨ - السيد سالفوي: قال إن الدول الأطراف، بما في ذلك الأرجنتين والمكسيك أعربت في الدورة الحالية، أيضا عن شعورها بالإحباط إزاء عجز اللجنة عن تأمين الوسائل التي تحتاجها لأداء عملها. وإن من شأن طرح أسئلة على الدولة الطرف سبق أن تصدت لها في ردودها الخطية، لكن اللجنة لم تتمكن من قراءتها مقدما، أن يقوض مصداقية اللجنة، وإن تقرير المصداقية هو أمر أساسي لفعالية عمل أي هيئة من هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٤٩ - السيد أوفلاهرتي: قال إن المشاكل التي تواجهها اللجنة تؤثر على جميع الوثائق التي تحتاجها لأداء واجباتها، بما في ذلك مشاريع الوثائق التي ستعتمدها، مثل الملاحظات الختامية والآراء بشأن البلاغات الفردية. وإن من شأن تأخير الوثائق أو عدم توفرها أن يثير ثلاثة أنواع من الشواغل. أولا، تتضرر نوعية عمل اللجنة بسبب عدم الحصول على بعض المواد. ثانيا، يؤدي عدم وجود الوثائق إلى انعدام الشفافية في أنشطة اللجنة. ثالثا، تضطر اللجنة إلى الإسراع في عملها عند تأخر استلام الوثائق.

القدرات والتخطيط وتعيين فترات زمنية محددة للوثائق. ويمكن للجنة نفسها أن تكون عوناً عن طريق الحد من كمية وحجم الوثائق المقدمة، وبيان موعد تقديمها على وجه التحديد. وينبغي ألا يغيب عن البال أيضاً أن ردود الوفود على قائمة المسائل كانت تقدم شفويا عندما كانت اللجنة تلتقي بهم، كما أشار السير نايجل نفسه. و ما لم يكن مدرجا في الميزانية من البنود، أصبح بمرور الوقت، يعتبر حقا مكتسبا.

٥٠ - وأضاف بأن ميزانية الترجمة التحريرية ليست مشكلة بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، ولكنها كذلك بالنسبة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، لأن مسائل الميزانية تعالج في نيويورك. وكان الأمين العام، في الواقع، نقل موارد ضخمة إلى جنيف، وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ساعدت الجمعية العامة على تحسين الوضع بإقرار الميزانية أساساً على النحو الذي اقترحه الأمين العام. وقد طُلب من الإدارة أن تقوم بمراقبة الوضع في جنيف والتقدم بطلبات للحصول على مزيد من الأموال إذا كانت الاعتمادات غير كافية حقاً. بيد أنه ليس من الممكن ببساطة أن يطلب من الدول الأعضاء مزيد من الأموال في الربع الأول من فترة السنتين، وفي الوقت الحاضر، ينبغي الاعتماد على تحسين الإدارة الداخلية. وأعرب عن اعتقاده بأن إنشاء مجلس حقوق الإنسان قد أدى إلى سحب بعض الأموال، وأن زيادة الموارد المخصصة لهيئات حقوق الإنسان لم تكن تتناسب مع حجم العمل. وفي وقت لاحق، يمكن تجديد طلب تخصيص نحو ٩ ملايين دولار إضافية لعمل مجلس حقوق الإنسان الذي تم تقدير تكاليفه بعناية، والذي لم تتخذ اللجنة الثالثة قراراً بشأنه قبل عامين. وينبغي للجنة ألا تتوقع زيادة مستوى التمويل بين عشية وضحاها، ولكن ربما بحلول نهاية العام.

٥١ - وأردف أن مسألة عدم توفر الخدمات، هي بالمناسبة ليست مشكلة بالنسبة لمراكز العمل فحسب، ولكنها أيضاً

البداية بمثابة استحقاقات، من أجل التكيف مع تزايد ندرة الموارد في جنيف. وعلى الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلت لحل هذه المسألة، إلا أن الوضع الراهن يشير على ما يبدو إلى ضرورة اتباع مسار مختلف للعمل.

٤٨ - السيد باومان (الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات): قال إن ترجمة الوثائق ليست مجرد مسألة موارد، وإنما تتعلق أيضاً بالقدرات والإدارة. وقد سبق للأمين العام كوفي عنان في عام ١٩٩٧، في مقترحاته الأولى للإصلاح، أن اعترف بالحاجة إلى الإدارة العالمية لخدمات المؤتمرات لإتاحة الفرصة لتحديد الأولويات والتعاون بين مراكز العمل. ومع ذلك، هناك مجالات ما زالت حتى الآن تفتقر إلى التواصل بين النظم، على الرغم من أن وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات قد جعل الاتصال مسألة تتسم بأولوية عالية. وتعتبر خدمات الترجمة التحريرية في نيويورك أسرع استجابة لطلبات الترجمة التحريرية، لأن نيويورك أفضل في التخطيط. وخدمات الترجمة التحريرية في كل من نيويورك و جنيف مشغولة على قدم المساواة وتتمتع كل منهما بإنتاجية عالية، ولكن قيام نيويورك بوضع تدابير إدارية داخلية كتحسين فترات زمنية محددة للوثائق وتخطيط القدرات والتنبؤ هو الذي أحدث الفرق. ويتعين أن تكون الاحتياجات من خدمات المؤتمرات في أي لحظة معروفة سلفاً من أجل تقديم الخدمات في الوقت المناسب. وتتمثل سياسة المنظمة في توظيف ٢٠ في المائة من موظفي الترجمة التحريرية من العاملين لحسابهم الخاص من أجل تلبية الاحتياجات، وتقوم في بعض الأحيان بحجز خدماتهم قبل تسعة أشهر، وذلك لأن موظفي اللغات يشكلون مورداً نادراً ورائجاً، وليست شروط العمل في المنظمة، بصراحة، قادرة دوماً على المنافسة.

٤٩ - وأعرب عن سروره للدراسة المتأنية التي توليها اللجنة لما يمكن عمله من مزيد. وما يقوم به المقر هو أن يصدر إلى جنيف وفينا، ونيروبي إلى حد ما، نهجاً مهنيًا لتوقعات

٥٦ - وأفاد بأنه قرأ مشروع تقرير الاجتماع العاشر المشترك بين الهيئات المنشأة بموجب معاهدات باهتمام كبير، ولا سيما الفقرة ١٦ التي تشير إلى ضرورة قيام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات بالحد من عدد من التوصيات التي تلزم الدول الأطراف بتوفير معلومات للمتابعة، مما يساعد في الواقع على الحد من الوثائق التي تحتاج إلى ترجمة. وسيكون من المفيد أيضا للجنة أن تجري جردا لجميع الوثائق مع ولاياتها، والجدول الزمني لتقديمها. ويعتمد عدد كبير من الهيئات، على غرار اللجنة، على مقدمي التقارير عند مستوى الإعداد، وهذا ما يؤدي بالطبع إلى مشاكل ضخمة في إنتاج الوثائق. وتعتبر القدرة على التنبؤ أمرا أساسيا. ويمكن للإدارة القيام بعمل كبير إذا كانت تعرف ما سيرد من الوثائق. وبدلا من ذلك، فإن وجود أزمة هو القاعدة على ما يبدو. وتتعامل الإدارة المتكاملة العالمية مع مراكز العمل كجهة وحيدة، وهناك مجال للتحسين يتمثل في جعل هذه المراكز تقوم بإعادة ترتيب عملها محليا عن طريق تنحية المهام الأقل إلحاحا من أجل تحقيق الأولويات العالمية.

٥٧ - الرئيس: قام بإبلاغ الأمين العام المساعد بأن اللجنة اتخذت قرارا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بأنه بعد أن تقدم الدولة الطرف تقريرها الدوري الثاني، ستُعتبر ردودها الخطية على قائمة المسائل بعد ذلك بمثابة تقريرها المقدم بموجب المادة ٤٠ من العهد. وسوف يستغرق تنفيذ هذا القرار وقتا طويلا؛ وهو يود في هذه الأثناء أيضا، أن يؤكد على أهمية ترجمة الردود الخطية بوصفها وثيقة مآذونا بها. وشكر الأمين العام المساعد لاجتماعه مع أعضاء اللجنة، الذين أحسوا بالتفاؤل من رغبته في الاستماع إلى شواغلهم وإشارته إلى أنه يقوم باتخاذ بعض الخطوات للتصدي لها.

انتهت المناقشة التي يغطيها الحضر الموجز الساعة ١٧/٢٠.

بالنسبة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومختلف المحاكم - وبعبارة أخرى، هي مشكلة شاملة. ولكنه يود أن يؤكد لأعضاء اللجنة أنه سمع ما قالوا بصوت عال وواضح، وأن الإدارة تبذل قصارى جهدها لإدارة الخدمات. وأعرب عن أمله بأن يوافق الجميع عندما يلتقي مرة أخرى مع اللجنة في العام التالي، على أن الوضع قد تحسن بالتأكيد.

٥٢ - السير نايجل رودلي: قال إن اللجنة ممتنة للهجة التي اتسمت بها ملاحظات الأمين العام المساعد بشأن إدراكه لهذه المشكلة ونطاقها وجدية الأساليب التي وضعها للتعامل معها.

٥٣ - وفيما يتعلق بمسألة البنود المدرجة في الميزانية والبنود غير المدرجة في الميزانية - أو المقررة وغير المقررة بلغة جنيف - ذكر أنه يود أن يشير إلى أن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات كانت دوما تؤكد من جديد في الاجتماعات المشتركة بين الهيئات قلقها إزاء عدم ترجمة الردود الخطية على قوائم المسائل، التي تعتبرها اللجان كافة جزءا لا يتجزأ من عملها. وتساءل عما إذا كان هناك ما تستطيع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات القيام به لإدراج هذه الترجمة في الميزانية؟

٥٤ - السيد هيلين: قال إنه يقر بأن اللجنة نفسها بحاجة إلى أن تخطط للمستقبل. بيد أن وثائقها، ترد من الدول الأطراف، ويمكن أن تكون طويلة جدا ومتأخرة جدا؛ وفي الوقت نفسه، ليس لدى اللجنة خيار رفضها. وما تحتاج إليه الهيئات المنشأة بموجب معاهدات هو أن يكون تحت تصرفها الفوري مجموعة معينة من الموارد للاستعانة بموظفين يعملون لحسابهم الخاص لمعالجة مثل هذه الحالات الطارئة. وسيكون من دواعي الارتياح الكبير لتلك الهيئات أن يكون من الممكن الاعتماد على بعض المرونة على المدى القصير.

٥٥ - السيد باومان (الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة والمؤتمرات): قال إن الحصول على ولاية لنشاط معين، يجب أن يأتي من الجمعية العامة؛ وليس هناك، على حد علمه، أي اعتماد لهذا النوع من القدرة الاحتياطية التي أشار إليها السيد هيلين.